

الروض المربع | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 01- كتاب

الصلاة | باب المحرمات في الصلاة 1

عبدالرحمن العجلان

في الصلاة وخارجها في غير الحرب لقوله عليه الصلاة والسلام من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه متفق عليه. قوله رحمه الله وتحرم

الخيلاء في وغيره. لما انتهى من بيان شيء من المكروهات - 00:00:00

الصلاة بدأ في بيان شيء من المحرمات في الصلاة وخارجها وقال رحمه الله وتحرم الخيلاء في ثوب وغيره يحرم على المسلم ان

يمشي مشية يختال فيها في غير في الحرب ويحرم عليه ان يجز ثوبه خيلاء - 00:00:30

سواء كان قميصا او سراويل او مشلح او ازار او اي ملبوس يحرم عليه ان يجز خيلاء. كما يحرم الاسبال. وهو اطالة الثوب او

السراويل او ايجار او المشلح ونحوها اسفل من الكعبين - 00:01:10

فقد ورد الوعيد الشديد فيمن جر ثوبه خيلاء كما ورد الوعيد على من اسبل يقول صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله

اليه متفق عليه. فهذا الحديث في الصحيحين ومعناه واضح بحق - 00:02:00

الحمد لله فهو عليه الصلاة والسلام من شفقته على امته حذرهم عن كل ما يضرهم في دينهم ودنياهم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله

اليه وقال عليه الصلاة والسلام ما نزل من الكعبين فهو في النار - 00:02:40

فانزال السراويل او الثياب او المشالح او الحجر او خيرها من الملبوسات. انزل من الكعبين فهو ينزل ذلك فاعل ذلك متوعد بالوعيد

الشديد. ان لم يستدرك ذلك ويرفعه. فان نزل بدون اختيار منه - 00:03:20

منه وحينما يعلم يستدرك ذلك في رفعه فلا حرج عليه كما قال ابو بكر رضي الله عنه ان ازارني يسترخي الا ان اتعاهده يعني ينزل عن

رباطه الا ان اتعاهده اتبع ذلك فقال عليه - 00:04:00

الصلاة والسلام انك لست ممن يجز ثوبه خيلاء والاسبال هو اطالة الثياب. والخيلاء والكبر مأخوذ من التخييل وهو التشبه بالشيء.

فالمختال تخيلوا في صورة من هو اعظم منه تكبرا. المتخير - 00:04:30

والمختال كأنه يقلد من هو اكبر منه واعظم فهو يعمل شيئا ليس له. ولا من حقه ليس من حقه ان يترفع او يتعاضم او يتكبر على عباد

الله وذلك ان الرجل الى - 00:05:10

اختال في مشيته وفي حركته وعمله ما فعل ذلك الا لما في قلبه من التعاضم والتكبر فالاختيار في المشية يدل على التكبر والتعظيم

في القلب والعبد المؤمن مأمور بالتواضع والتذلل بين يدي الله - 00:05:50

والتلطف باخوانه المسلمين. والتواضع لهم من تواضع لله رفعه. يجوز الاغتياي والتعاضم والتكبر في المشية في حالة ما هي؟ حالة

حرب امام الاعداء. يظهر لهم التعاضم. والتكبر والاختيال لما يلقيه في نفوس الاعداء من الذلة. والخوف - 00:06:30

والوجل فسمح واذن للمسلم في التعامل والتكبر والاختيال حالة منازلة الاعداء. ومقابلتهم وقتال الكفار فاذا انتهى من ذلك ترك هذه

المشية وهذا الاغتياي وهذا التكبر. رأى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:20

احد الصحابة يختال في مشيته. عند القتال عند منازلة الاعداء فقال عليه الصلاة والسلام معلما للامة ان هذه مشية يبغضها الله الا في

هذه الساعة او في هذا الموطن او كما قال صلى الله عليه وسلم - 00:08:00

عند منازلة الاعداء وعند مقابلتهم اذن للمسلم في الاغتياي اذن له باستعمال السيوف المذهبة وزين له فيما يقوي نفسه وفيما سيؤثر

على اعدائه بالضعف والهوان والخوف والوجل واما في الحالات العادية فيحرم على - 00:08:30

المسلم ان يختال في مشيته. وان يسبل ثيابه ان يتعاضم على عباد الله المؤمنين. اخوانه وقد وصف الله جل وعلا المؤمنين ففيما بينهم بانهم اذلة على المؤمنين. اعزة على الكافرين - 00:09:20

مع اخوانهم المؤمنين اذلاء يتذللون. ويلتفون باخوانهم ويتواضعون لهم وفي حال مقابلة الاعداء يكون عزيزا قويا لا يظهر لهم الضعف. ولا خوف ولا وجل وانما يظهر القوة والشجاعة من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه. لا ينظره جل وعلا - 00:09:50
اين الرحمة؟ لا يرحمه في ذلك الموطن. والعبد احوج ما يكون الى رحمة الله جل وعلا يوم القيامة. وفي عرصات القيامة يكون مفتقر الى نظرة عطف الى نظرة رحمة من ربه جل وعلا - 00:10:40

ويقول عليه الصلاة والسلام فيما رواه مسلم ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب وذكور منهم المسبل الترمذي وغيره وصححه اياك واسبال الازار فانها من المخيلة - 00:11:10
وان الله لا يحب المخيلة. والاسبال يستلزم جر الثوب ونحوه. وجر الثوب يستلزم الخيلاء في الغالب ولابي داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما الاسبال في الازار والقميص والعمامة. ويقول من - 00:11:50

جر ثوبه خولا لم ينظر الله اليه يوم القيامة وباسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما رجل يصلي مسبلا ازاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ ثم جاء - 00:12:30
قال له اذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله ما لك امرته ان يتوضأ فسكت عنه ثم قال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره. وان الله لا يقبل صلاة رجل مسبل. فهذه الاحاديث فيها الوعيد - 00:13:00

الشديد في الاسبال وجر الثياب خيلاء. وقد انتشر هذا في هذه الايام بكثرة وما ذاك الا لضعف الايمان والعياذ بالله ولما في النفوس من الكبر والغرسة والجهل بحق الله جل وعلا - 00:13:30
والا فما الداعي للاسبال؟ الاسبال ائتلاف للثوب سر له على النجاسات. وتعرض له للوسخ. واسخاط لله وعلا ومخالفة لسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهديه وهدي السنة الصالح رضوان الله عليهم. والواجب - 00:14:00

المسلم الحذر من تلاعب الشيطان به. فالشيطان يأتي الى ابن ادم فيشم قلبه فيحاول ان يخرج عن طاعة الله من المرء يجد عنده الميول الى حب المال فيخرجه عن طاعة - 00:14:40
لله باخذ المال من اوجه حرام. كالربا والقمار والغش ونحو ذلك يجد عند المرء محبة الرئاسة والعظمة. فيخرجه عن الاسلام او يضعف ايمانه من هذه الناحية. فيجعله يحتقر عباد الله - 00:15:10

ويتعاضم على اخوانه المسلمين ويتغطرس عليهم كأنه من جنس غير وما ذاك الاجابة للشيطان. فالواجب على المسلم الحذر من ذلك يجب عليه ان يحذر وان يحرص على التمسك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ففيها - 00:15:40
وفيها السعادة. وفيها طمأنينة القلب وراحة البدن. والرضا بالله ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم. ومن اتقى الله وفقه الله بخيري الدنيا والاخرة. نعم. ويجوز الاسبال من غير - 00:16:10

للحاجة يجوز الاسبال تعبير المؤلف رحمه الله بهذا التعبير فيه شيء لو قال اذا كان الاسبال من غير خيلاء وبدون قصد فقد عفي عن المرء ذلك. كما استفتى ابو بكر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ان عذاري يسترخي ابو بكر - 00:16:40
رضي الله عنه وانما قد ربط ازاره ورفع فيسترخي من رضاه يقول الا ان اتعاهده فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ان ما يحصل على لا بأس به. لانه رضي الله عنه بايمانه بالله جل وعلا - 00:17:20

لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يفعل ذلك ولا اخوياء وهو اقوى هذه الامة ايمانا رضي الله عنه وارضاه بعد نبينا صلى الله عليه - 00:17:50
وسلم وهو قد ربط ازاره ويقول يسترخي من رباطه الا ان اتعاهده يعني اذا تعاهدت كانه يسترخي بدون علم منه. فاذا علم رفعه فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم بانه ليس ممن يجر ثوبه خيلاء. فهذه شهادة من النبي صلى الله - 00:18:10

عليه وسلم خاصة لمن؟ لابي بكر رضي الله عنه كما شهد له بالجنة او عليه الصلاة والسلام شهد لابي بكر ولبقية العشرة بالجنة رضي الله عنهم وارضاهم وشهد لغيرهم من الصحابة - [00:18:40](#)

فهذه لا يؤخذ منها جواز الاسبال لعامة الناس. لانه قد يقول قائل انا اجر ولا اجر خيلاء ولا غطرسة ولا كبرياء. اقول لا قوله صلى الله عليه وسلم ما نزل من الكعابين فهو - [00:19:00](#)

في النار هذه عامة لك ولغيرك. فاحذر ذلك اخي المسلم. نعم يحرم التصوير اي على صورة حيوان لحديث الترمذي وصححه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السورة في البيت وان تصنع ويحرم التصوير - [00:19:20](#)

على صورة حيوان. يعني ما فيه روح. وهذا بالاجماع لكثرة الاحاديث الواردة في تحريم الصور وان من سورة الف وصورته في النار. ويقال لهم احيوا ما خلقتم ويقول الله جل وعلا ومن اظلم ممن ذهب يخلقك خلقي فليخلقوا حبة - [00:19:50](#)

فليخلقوا ذرة فليخلقوا شعيرة وكثير من العلماء عمم التحريم في النقش والمجسد لان المنقوش على صورة فلان يقال لها هذه صورتهم ولم يرد التخصيص بالمجسد وقول علي رضي الله عنه لابي الهيجا رحمه الله الا - [00:20:30](#)

ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تدع صورة الا طمستها. ولا قبرا مشرفا الا سويته يكون في المجسد ام في المرسوم والمنقوش واضح انه في المرسوم والمنقوش. والنبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح - [00:21:20](#)

دخل الكعبة شرفها الله ووجد فيها الصور فدعا صلى الله عليه وسلم بماء من ماء زمزم. واخذ يمسح تلك الصور وهذه الصور ليست مجسدة التي تمسح بالماء. وانما هي منقوشة مرسومة على جدار الكعبة - [00:22:00](#)

فعلها المشركون حينما كانت الولاية لهم على البيت فالنهي عام للمجسد والمنقوش والمرسوم فيحرم ذلك والوعيد شديد في التصوير وذلك لان اول شرك وقع في الارض بسبب الصور فالشيطان اللعين بعد - [00:22:30](#)

قرون من موت ادم عليه السلام تطلعت القرون على نهجه وكان في احد الازمنة رجال صالحون فجاء الشيطان الى محبيهم بعد موتهم وقال لو صورتم صورهم من اجل انكم اذا رأيتموهم - [00:23:30](#)

تذكرتم عبادتهم واجتهادهم في العبادة فتعوزون الله مثلهم. وقالوا في انفسهم هذا شيء حسن. وصوروا الصور فجاء الشيطان الى من بعدهم وقال ان ابائكم هؤلاء لانهم يسألون الله بهم. فلو سألتهم - [00:24:20](#)

بهم اعطيتم. فجاءهم من باب الاستشفاء بهم. ففعلوا فلما ذهب هؤلاء وجاء من بعدهم جاء الشيطان اليهم وقال ان من لكم كانوا يعبدونهم. فعبدوهم. فانظر الى مكر اللعين وخداعه للناس. ومحاولة صرفهم عن طاعة الله - [00:25:00](#)

امرهم بالتصوير من اجل الاجتهاد في العبادة اول لانه يعرف انه لو قال هؤلاء اعبدوا اولئك ما اطاعوه وما صدقوه وما قبلوا منه. فقال عض عظموهم وصوروهم من اجل ان تعبدوا - [00:25:40](#)

مثل عبادتهم. فاول شرك حدث في الارض بسبب ولهذا حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم وتوعد بالوعيد الشديد وقال عليه الصلاة والسلام فيما رواه ابن رضي الله عنهما كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها - [00:26:10](#)

نفس يعذب بها في جهنم. وفي حديث ابي هريرة ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبه او ليخلقوا ذرة وحديث الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة. يقال احيوا ما خلقتم. وحينما دخل النبي صلى الله عليه عليه - [00:27:00](#)

وسلم غرفة عائشة. ولدها قد سترت فرجة. بثوب فيه صور فامر صلى الله عليه وسلم بانزال هذا الثوب من التعليق. وامر بان يجعل منه مخدة او وسادة فلا يجوز التصوير ولا - [00:27:40](#)

تعظيم الصور ورفعها. والاحاديث الدالة على ذلك كثيرة ويقول عليه الصلاة والسلام لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب. متفق عليه نعم وان ازيل من السورة ما لا تبقى مع - [00:28:10](#)

حياة لم يكره. الى كانت الصورة في الورق او المجسدة وازيل منها الرأس او الرأس والصدر فلا بأس بذلك لانها تصوير شيئا ميتا لا حياة فيه بخلاف بقاء الوجه والصدر. فهو يدل على صورة الشخص - [00:28:50](#)

فاذا ازيل الرأس من الصورة وطمس طمسا كاملا ما اصبحت صورة فلا بأس واما الوجه والصدر فهذه صورة ويعرف بها الشخص

بقول القائل هذه صورة فلان ونحو ذلك. نعم. ويحرم استعماله اي المصور على الذكر - 00:29:30

الانثى في لبس وتعليق وستر جدر لافتراشه وجعله مخدا. ويحرم استعماله اي المصور اي الثوب الذي فيه صور يحرم لبسه على الذكر والانثى والصغير والكبير. كما يحوي تعليقه ويحرم ستر الجدر به. فلا تستر الجدر بثياب في - 00:30:00

فيها صور وانما اذا وجدت هذه فتنزل وتفتح تجعل الثياب التي فيها الصور فراش يوطى على الاقدام او مخدة للنوم ناموا عليها ونحو ذلك تكون في حالة مهانة لا محترمة ومعظمة - 00:30:40

فلا يجوز تعظيم السور. ولا يجوز لبس الثياب التي فيها الصور نعم واحرم على الذكر استعمال منسوج ذهب او فضة. ويحرم على الذكر صغيرا كان او كبيرا استعمال ما نسج بذهب او فضة من ثياب - 00:31:10

ونحوها كما يحرم عليه لبس خاتم الذهب للرجل التختم بالفضة. وقد اخذ النبي صلى الله عليه وسلم قطعة من ذهب وقطعة من حرير وقال هذان حل لاناث امتي حرام على ذكورها. البس الصغير ما يحرم على الكبير - 00:31:50

فاذا حرم على الكبير لبس شيء فيه ذهب من خاتم او سلسلة او استعمال مسبحة او وضع قلادة او نحو ذلك فيحرم كذلك الباسها للصغير. وبأثم من البس ذكور الصغار ما حرم على الذكور الكبار - 00:32:30

فيحرم استعمال اواني الذهب واواني الفضة على الرجال والنساء. ويباح النسا لبس الذهبي للترزين لزوجها لانها مأمورة بالتجمل امام زوجها. فحليها بالذهب ويحرم على الرجل التحلي به. واما الاستعمال الاواني فيحرم - 00:33:10

على الرجال والنساء. لان الاستعمال استعمال الاواني ليس من الزينة. التي امرت المرأة او استعمال مموه بذهب او فضة خير ما يأتي في الزكاة من انواع الحلي قبل استحالته. فان ذلك يحرم - 00:34:00

استعمال المموه بذهب او مموه بفضة الى بالذهب او فيه قطع بالذهب او مرصع بالذهب او الفضة فكما حرم اللبس حرم الاستعمال. قبل فاذا استحال و امتزج بالاناء ولم يرى متميزا فلا بأس بذلك لانه غير ظاهر - 00:34:30

حينئذ والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:35:20